نظرا اما اولا فانا لا نسلم انه قصد هنا تمييز الخبر بل مجرد تقسيم المركب
كما جعل الفرع واما ثانيا فلانا لو سلمنا ذلك منعنا ان يكون في ذكر
انواع الجنس تمييز الاحد هاله من تمييز كل من انواع الجنس انما يحصل
بلوازمها المساوية او ذاتياتها فطرح ذكر اللوازم او الذاتيات
لذلك النوع المقصود بيانه لا يحتاج لذكر جميع الانواع فتمييزا انما
في قولنا في تمييز الخبر واللفظ المركب ان احتمل الصدق بالنظر
الى ذاته او الكذب كاف في ذلك قطعا كما سيأتي وقد اعتبر عبارة
الجمل لظنه انه مصدا وانها الكلام الناظم حتى قال بعد ما سبق وقد
نبه على ذلك السيد الشريف يعني في شرح الجمل والحسن كذلك
وما زعمه من حذف الشرط فممنوع في هذا المقام واما ثانيا فلانه
لو توقف تمييز الخبر المقصود من المقام على مقابلاته الاولية لم
يحصل هنا بما زعمه من تقدير الشرط لما علمت انها اقسام ولم
يذكر هنا سوى الطلب وقوله اذا فقد الشرط يعني ارادة
الطلب واحتمال الصدق كان المركب انشاء ليس بصحيح اذ ليس
كلام المصنف في خصوص انشاء فقط وموقفه في ذلك الاعتراض
بظاهر عبارة الجمل وكلام المصنف هنا تابع لشرحه كله فيما سبق
من قوله قسمان وقوله بان لم يحتمل صدقا ولا كذبا وقوله وكل ذلك
انشاء والله سبحانه وتعالى اعلم **فصل**
في بيان الكل والكلية والجزء والجزئية هذا الفصل ليس
بمعهود في كتب الفن ولو ذكروه لا ودعوه مبحث القضايا
كما لا يخفى ولا يستقيم ذكره هنا شبهة الاشتغال على ما قيل
واذا علمت حصر القضايا المستعملة في الاقسام الاربعة

اعني الشخصية والمهملة والمحصورتين كما علمت ان كل قضية
قضية لا بد وان تنخرط في سلك احد تلك الاقسام وحينئذ
نقول اما الكلية والجزئية فهما القضيتان المحصورتان الاتيتان
واما الكل والجزء فليسا من حيث هما من مدلول الاصطلاحات المنطقية
وانما يذكر الكل في الاصطلاح الاصولي ولذلك ذكره القرافي وغيره
فلعله انه كما يرد ذكره المصنف مما يحتاج اليه كثيرا في اصول الفقه
والجزء بما فسره به القرافي والزركشي والمسطاسي وغيرهم كالمصنف
من انه مركب منه ومن غيره كلام يشير الى انه خلط هذا اصطلاحيه وانما
هو شرح لمدلوله لغة فقط نعم فسره صاحب الفروق بانه الحكم
على كل جزء جزء من الاجزاء التي تركبت منها الحقيقة وهو بهذا التفسير
يكون مصطلحا عليه كمقابله ثم مع انهما ليسا من الاصطلاحات
المنطقية فقضاياهما منخرطة في سلك تلك القضايا ومعروضة
لما يعرض لها من كلية وجزئية مثلا عشرون دينارا فيها ربع العشر
زكاة وعشرة عشر خمس الخمسمائة مهملة وبالجملة فذكر
هذه المسألة في هذا المقام مما ليس يزيد فكر المبتدي الا تشويشا
ولنساير في بيان مقوله فنقول **الكل** اي مفهومه عند ما يقال هذا
الحكم من باب الكل هو **حكمنا على المجموع** اي مجموع الشيء من
حيث هو مجموع كقوله الخمسون خمسة اعشار عشر الالف
مثلا واسماء العدد مما يدل على ذلك وكل في احد استعماليها وعليه
حمل بعضهم قوله صلى الله عليه وسلم وقد قال له ذو اليدين اقصرت الصلاة
ام نسيت يا رسول الله كل ذلك لم يكن اي مجموعه والا فبعضه قد كان
والكذب على الرسول محال والى هذا اشار بقوله **ككل ذا** الخ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)